

## الفساد الاقتصادي أسبابه تداعياته واليات مكافحته

لحين فريد<sup>1</sup>

### الملخص :

يتناول هذا البحث بتشخيص ظاهرة الفساد ، من اجل التعرف على صورته ومظاهره أسبابه وأثاره فتشخيص المشكلة هي أول مراحل المكافحة.

كما يسعى الموضوع للكشف عن الإستراتيجية التي تبناها المشرع لمواجهة هذه الظاهرة المستفحلة في الدول النامية ، و الجوائر على وجه الخصوص، حيث تم التطرق إليها، من الجانب السياسي الجانب الاقتصادي، الجانب الثقافي، وفي الأخير الجانب الاجتماعي، والسبل التي انتهجها المشرع الجائر ، في مكافحة ظاهرة الفساد أين اتخذ جملة من الآليات المعتمدة كقانون الرقابة من الفساد ومكافحته وكذلك قانون الإجراءات الجزائية وباقي القوانين الأخرى ذات الصلة بالموضوع ، إضافة إلى الدور الفعال التي تقوم به أجهزة الرقابة المتخصصة في ظل الاتفاقيات الدولية للحد من انتشار ظاهرة الفساد المستفحلة عالميا بدرجات متفاوتة وأكثرها خطورة في العالم الثالث ، من اجل مكافحتها في إطار التعاون الدولي والإقليمي والمحلي .

### 1- مقدمة:

إن ظاهرة الفساد عرفتها الشعوب منذ القدم عبر مختلف العصور، وكانت العامل الأساسي في انهيار وسقوط اغلب الحضارات و الأنظمة وكان المحرك للتوارث و الانتفاضات التي عرفتها معظم الدول العالم ،من بينها الثورات التي يعرفها العالم العربي أو ما يسمى (الربيع العربي) والتي ترفع شعاراتها تحت اسم محاربة الفساد.

<sup>1</sup> طالب لتحضير شهادة الدكتوراه بالمدرسة العليا للإحصاء التطبيقي والإقتصاد

وظاهرة الفساد لا تعترف بالحدود الزمنية ولا بالحدود المكانية، حيث وجودها لا يقتصر على مجتمع ما أو دولة دون أخرى، كما انه لا يوجد مجتمع فاضل يخلو من الفساد والمفسدين فهو منفشي في الدول المتقدمة و الدول النامية وان كان انتشاره في الدول النامية أكثر تأثيرا وخطرا. الفساد موجود في البلدان الغنية والفقيرة و النامية والمتقدمة على حد سواء، وان اختلف شكله وحجمه، وتؤكد الأدلة على إن الفساد يضر بالفقراء على نحو متفاوت ويعرقل جهود التنمية التي تهدف إلى تطوير العنصر البشري واستغلال الموارد في البنية الأساسية، كما يقوض الفساد أيضا الديمقراطية و حكم القانون وانتهاك حقوق الإنسان ، ويسمح بازدهار الجريمة المنظمة و الإخاطر التي تهدد امن وسلامة الإنسان في حياته وممتلكاته.

#### 1. معنى الفساد في القرآن الكريم:

تكرر لفظ الفساد في القرآن الكريم خمسين مرة موزعة على 23 سورة منه، ببيئات الفعل وتصرفاته و المصدر واسم الفاعل فأما الفعل فذكر في ثمانية عشر موضوعا، وأما المصدر فذكر في احد عشر موضوعا واسم الفاعل مفردا كان أو على صيغة الجمع في واحد وعشرين موضوعا.

ولقد ورد أكثر ألفاظ الفساد في القرآن الكريم متعلقا بذكر الموضوع، وهو الأرض، قال الله تعالى ( ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها) -الأعراف الآية 56- كما جاء في سورة النمل - الآية 34- قوله تعالى (إن الملوك إذا دخلوا قرية أفسدوها) وكذلك قوله تعالى (الذين طغوا في البلاد، فأكثروا فيها الفساد) - الفجر الآية 12/11- فنلاحظ تلازم لكلمة الفساد مع كلمة الأرض حيث نجد كلمة الفساد المتلازمة مع الأرض في حدود 39 موضوعا من اصل 50 موضوعا لكلمة الفساد في القرآن الكريم. فهذا يدل على سعة ما يشمل موضوع الفساد، ظاهرة الفساد التي يشير إليها القرآن الكريم ليست ظاهرة فردية او شخصية او محددة بمجتمع معين أو شيء معين ، بل هي ظاهرة تشمل المجتمع بأكمله.

للفساد مدلولات كثيرة في القرآن الكريم تشمل جميع أنواع الفساد وصوره ، وقد جعل الله تعالى كل المعاصي فسادا في الارض ، فكل المخالفات خروج عن جادة الصواب وانحراف عن الطريق المستقيم ، كما كان السبب الرئيسي لظهور الفساد هو ما قد يقوم الفرد بارتكاب من افعال الفساد و الانحراف عن جادة الطريق المستقيم و الصواب.

#### 2. تعريف منظمة الأمم المتحدة للفساد:

يعرف برنامج الأمم المتحدة الانمائي الفساد على انه إساءة استعمال السلطة للمنفعة الخاصة، سواء عن طريق الرشوة او الابتزاز، او استغلال النفوذ، او المحسوبية او الغش او تقديم اكراميات للتعجيل بالخدمات او عن طريق الاختلاس. ورغم ان الفساد كثيرا ما يعتبر جريمة يرتكبها موظفوا الدولة، فان الفساد يتفشى كذلك في القطاع الخاص ، وتعرفه منظمة الشفافية الدولية على أنه استغلال السلطة من أجل المنفعة الخاصة .

### 3. تعريف البنك الدولي :

أمة البنك الدولي فيعرف الفساد بأنه إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص ، ويتخذ الفساد أشكال عديدة ك الرشوة ، غسيل الأموال ، العمولة الخفية ، المحاباة ، إساءة استخدام الممتلكات العامة.... الخ  
ا. أسباب الفساد:

تتعدد أسباب انتشار الفساد وتختلف من بلد لآخر، غير أن الأبحاث في هذا المجال تشير الى ان انتشار الفساد يزداد عند توافر الظروف التي تسمح له بالتفشي ويمكن حصرها فيما يلي:

#### 01 الأسباب الاقتصادية:

تدخل الحكومة في الاقتصاد من خلال تدخل المسؤولين الحكوميين في تطبيق القواعد التنظيمية، قد تكون الأطراف الخاصة على استعداد لدفع رشاي للمسؤولين الحكوميين من اجل الحصول على أي ربح يمكن جنيه عن القواعد التنظيمية.

أ. تدني مستوى الأجور لدى الموظفين الحكوميين: من خلال انخفاض مستوى دخل الموظف يصبح عرضة للفساد ويعزز انتشاره حيث يضطر هؤلاء الموظفون الى تقبل رشاي من اجل تحسين مستواهم المعيشي وتأمين حاجياتهم اليومية، وعليه فان ادارة الشؤون المالية في صندوق النقد الدولي تحذر من مخاطر التخفيض الشامل لاجور الخدمة المدنية الذي يمكن ان يفضي الى الارتفاع في السلوك الفاسد.

ب. عدم استقرار البيئة القانونية والتشريعية التي تحكم المؤسسات الحكومية:

من تواجد منظومة قانونية فاعلة مدعمة بوجود حكومة قادرة على تطبيق القوانين بصرامة يحد من انتشار الفساد ويعزز من قدرة المؤسسات على القيام بالمهام المنوطة بها الشيء الذي يدعم التنمية الاقتصادية و الاجتماعية و القضاء على البيروقراطية وتحسين مستوى المعيشة، أما في حالة فشلها في تأدية وظائفها، فقد يدفع المتعاملين إلى اللجوء إلى أساليب غير قانونية لانجاز أعمالهم .

ج-تواجد موارد طبيعية كبيرة :

توافر ثروة طبيعية في المجتمع وعائدات ريعية يغري المسؤولين لممارسة الفساد بصورة أكبرها من المجتمعات ذات الموارد المحدودة وهذا فغى غياب الشفافية وغياب المعلومات المفصلة في تلك الثروات ، في مختلف مراحل الإنتاج والتصدير وعن مصير عائداتها.

د- زيادة نسبة موازنات بعض القطاعات عن الأخرى:

هناك علاقة قوية بين الإنفاق المفرط في بعض القطاعات ( العسكرية مثلا) والفساد ، بمعنى ان الحكومات الأكثر فسادا تميل إلى إبرام صفقات كبير، في ميادين معين، والتي تؤدي إلى الفساد في وسط المسؤولين الحكوميين وهذا بسبب انعدام الرقابة والشفافية، مما يسبب عجزا في الميزانيات القطاعات الأخرى التي تعتمد عليها في النهوض بالتنمية.

02-الأسباب السياسية :

ا- ضعف الحكومات:

يؤدي ضعف الحكومة إلى زيادة وتنامي الفساد وهذا من خلال الغموض وعدم الشفافية في معاملاتها الاقتصادية ، عدم تطبيق القوانين والإجراءات من طرف الموظفين وعدم الكفاءة في التعيينات وشغل المناصب

ب-عدم وجود الشفافية والرقابة:

لمحاربة الفساد كلما قلت الشفافية و الرقابة و اتبعت اجراءات غير موضوعية في التعيينات كلما زاد الفساد و زاد معه الفقر ، و تقل فرصة الفقراء في ظل حكومة ضعيفة من المشاركة و المنافسة العادلة في تطوير امكانياتهم و تحسين مستواهم المعيشي و الحد من قدراتهم على المشاركة في اتخاذ القرارات التي تهمهم .

ج-عدم توفر الإرادة السياسية لمحاربة الفساد :

الطبقة السياسية هي التي تمثل المجتمع و تعتبر مثلا لمسؤولي الدولة ، فلا بد ان تكون سباقية لمكافحة الفساد و عليه ان تغاضي مسؤولون السياسيون عن افعال الفساد يشجع باقي الموظفين

في الحكومة على اتباع رؤسائهم و نهجهم مما يزيد من انتشار الفساد و المفسدين و تشكل هذه الوضعية اسوء حالة للفقر فاذا كان هناك لا مبالاة للفساد من رأس هرم السلطة في بالضرورة سوف ينعكس سلبا على المجتمع و الطبقة الفقيرة بوجه الخصوص التي تكون ضعية هذا الفساد .

03/ الاسباب الاجتماعية:

اجمع علماء الاجتماع و الادارة على ان محيط البيئة الخارجية يؤثر في الاجهزة الادارية من خلال تأثيره المباشر على سلوك العاملين فيها فقدرة الشرائية و الرواتب المتدنية للعمال تزيد من انتشار ظاهرة الفساد ، كما ان السلوكات الاجتماعية التي تعتمد في قضاء حاجياتها على المحاباة و المحسوبية تزيد من نقشي هذه الظاهرة في المجتمع و كذلك توظيف حسب الانتماءات العائشائرية و الاقليمية و الطائفية في المناصب العليا التي تسمح لهم تحقيق المكاسب الخاصة و المزايا غير مشروعة .

## II. الآثار المترتبة على الفساد:

يؤدي الفساد الى نتائج سياسية و اقتصادية و اجتماعية خطيرة لا سيما الطبقة الفقيرة كما يضر بالبيئة و الاقتصاد و ابطاء عجلة التنمية كونه يحول الاعانات الدولية و الاستثمار الاجنبي عن مساره كما يعيق الاستثمار الداخلي و المشاريع الانمائية .

و قد اشار استطلاع الراي التي قامت به المنظمة الشفافية الدولية ان الفساد اكثر انتشارا في الدول الفقيرة و ان الفقراء هم ضحايا الفساد الدول الغنية و الفقيرة حيث جاءت الدول الافريقية على رأس الدول الاكثر فسادا و بعدها القارة الاسيوية في المرتبة الثانية و تليها روسيا و مولدوفيا و اكرانيا ثم الاتحاد الاوربي و في الاخير امريكا الشمالية .

01/- تفاقم الفقر، ان ارتفاع مستويات الفساد يحد من معدل النمو الاقتصادي و يجعل البلد اكثر فقرا بسبب تحويل المشاريع الانمائية عن مسارها و تدني مستوى الاجور و القدرة الشرائية للمواطنين

02/- تدني مستوى الخدمات الاجتماعية فيكون توزيع المنافع العامة على اساس القدرة على الدفع كتوزيع السكن و التعليم و الصحة سيحرم من الاستفادة كل عاجزين عن الدفع .

03/- الفساد يؤثر بشكل سلبي على التنمية الاقتصادية حيث يؤدي الفساد الى تشويه عملية تخصيص الانفاق العام ، و تشير الدراسات التي اجراها البنك الدولي ان الحصة التي تنفقها الاسر الفقيرة من دخلها على الرشوة يتجاوز ما تنفقه الاسر الغنية و ان الشركات الصغيرة تدفع

رشاوي تتجاوز ضعف ما تدفعه الشركات الكبيرة ، و تشير تحذيرات البنك الدولي ان اكثر من الف مليار دولار امريكي تدفع كرشى كل سنة و حسب تقديرات الاتحاد الافريقي ان حوالي مئة و ثمانية و اربعون ( 148 مليار دولار ) تخرج سنويا تخرج من القارة الافريقية بسبب الفساد و هذه الموارد يمكن ان تحدث فارقا كبيرا اذا تم اعادة توظيفها .

04- نشر ثقافة الفساد ، اذا ما شاعت تعتبر الرشوة امراً طبيعياً بل حق او اقتسام لغنائم كما ان الموظفين ذوي الأجور المنخفضة يعتبرون الرشوة كإعانة لسد احتياجاتهم و هذه الثقافة تشكل خطراً على المجتمع و علاقات الافراد فيما بينهم و تتخرق مقومات الدولة و تضعف مؤسساتها الاقتصادية مما يزيد من هشاشة الوضع و نقشي الفقر في الوسط الاجتماعي.

05- انتهاك حقوق الانسان و تقويض الديمقراطية يقوم الفساد بانتهاك الحقوق السياسية و المدنية للمواطنين من خلال تشويه طريقة عمل المؤسسات و جعلها عديمة الفائدة و تقوص اداء القضاء و اجهزة تطبيق القانون كما ينهك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من خلال الحرمان من المساواة في توفير الخدمات العامة كالرعاية الصحية و التعليم و وضع عقبات امام كسب العيش في القطاع العام و الخاص.

06- اضعاف المساعدات الإنسانية، فانتشار الفساد يضعف من المساعدات الإنسانية و خاصة المتعلقة

- باعادة الاسكان حيث انه عقب اعصار تسوناني الذي ضرب اندونيسيا، كما تم جمع تبرعات تزويد عن 07 مليار دولار لمساعدة المناطق التي اصابها الدمار، لكن مجموعة مكافحة الفساد غير اكانانيكوربيش

قالت ان 30 % من هذه المساعدات المالية قد سرقت كما ان 50 الف منزل من التي انجزت قد انهارت لان 70 % من الاخشاب المستعملة في البناء لم تكن تستجيب للمواصفات المطلوبة في البناء .

07- الفساد مشكلة عابرة للحدود و تتقاطع مع الجريمة المنظمة، حيث اصبح العالم يتصطف بالعمولة و يزداد الترابط بين الدول و الشركات في القطاعين العام و الخاص من خلال التجارة و الاستثمار و التبادلات المالية و الاتصالات فالفساد يهيء البيئة لارتكاب جرائم اخرى مثل جرائم الاتجار بالمخدرات و الذي الى رفع مستوى الفساد من خلال تشجيع الرشوة و غسل الاموال و من خلال مما سبق يتضح ان للفساد علاقة مباشرة مع تنامي الفقر و التخلف و ان يتعين على الدول

والحكومات محاربة هذه الظاهرة عند وضع سياسات لمعالجة الفقر وتعزيز الحكم الراشد وتحسين مستوى اداء الادارة للنهوض بالتنمية.

### III. الجهود الدولية والإقليمية لمكافحة الفساد:

لقد اضحى الفساد مشكلة عابرة للحدود وهو من احد اهم الاثار السلبية للعولمة فلم يعد شانا محليا وداخليا يتعلق بدولة واحدة او بنظام اقتصادي او سياسي معني بل هو ظاهرة دولية مست كل المجتمعات والدول سواء كانت المتقدمة منها او سائرة في طريق النمو واصبح يشكل عامل ازعاج لمختلف الدول لما يطرحه من مشاكل ومخاطر على استقرار المجتمعات وامنها وتراجع القيم الاخلاقية والعدالة ويعرض التنمية وسيادة القانون للخطر.

لذلك اجمعت المنظمات والهيئات الدولية الاقليمية والوطنية الحكومية وغير حكومية وكذا منظمات المجتمع المدني على ضرورة محاربته عن طريق التعاون فيما بينها من خلال ابرام الاتفاقيات والتشريعات المناسبة للتصدي له.

- من اهم الجهود المبذولة من قبل المنظمات والمؤسسات الدولية والإقليمية في مجال مكافحة الفساد مايلي:

#### 01/-هيئة الامم المتحدة:

نظرا للمعاناة التي تعيشها الدول بسبب تفشي ظاهرة الفساد التي ارتبطت بمختلف الجرائم المالية والاقتصادية،ظهرت الحاجة الى التعاون الدولي لمكافحة هذه الظاهرة والتي اثمرت جهودها من خلال وضع مجموعة من المبادرات والقرارات والاتفاقيات الدولية واهمها- اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد التي اعتمدها الجمعية العامة في: 2003/10/31 بموجب قرار رقم: 58/04 المؤرخ في: 2003/10/31 وفتحت باب التصديق عليها في المؤتمر رفيع المستوى المنعقد بميردا بالمكسيك بين 09 و10 ديسمبر 2003 ودخل حيز التنفيذ في 14 ديسمبر 2005. جاءت هذه الاتفاقية والتي تحتوي على 71 مادة مصنفة في ثمانية فصول ، تلزم الدول الأطراف فيها بضرورة إجراء و تطبيق تدابير وتعديلات واسعة النطاق تمس مختلف تشريعاتها وأجهزتها الإدارية والمالية والقضائية ، تهدف أساسا إلى الوقاية من جرائم الفساد ومكافحتها وردع مرتكبيها إضافة إلى التعاون الدولي بين الأطراف في هذا المجال.

كما أولت أهمية كبيرة إلى مواجهة الفساد في القطاع العام والخاص على السواء، كما وفرت من الضمانات ما يسهل الكشف والتحقيق في جرائم الفساد وكذا حماية الشهود والضحايا

والمبلغين والجزاء وكذا وضع آليات لاسترداد الأموال المهربة إلى الخارج وغيرها من التدابير الرامية إلى الحد من الفساد والوقاية منه.

كما نشير على أن هذه الاتفاقية قد سبق اعتمادها، عدد من الوثائق التي صدرت عن الأمم المتحدة نذكر منها المدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العموميين المعتمدة بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم: 51/59 المؤرخ في : 1996.12.12، وكذا إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية الذي أعتد بالقرار رقم: 51/191 المؤرخ في : 1996.12.12 وتم الاتفاق على إقرار هذه الاتفاقية على أساس أن الرشوة صورة من صور الفساد الواسعة الانتشار في المعاملات التجارية الدولية، الأمر الذي يؤثر على سير الإدارة الجيد ويقوض التنمية، هذا بالإضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي اعتمدت بالقرار رقم: 55/25 المؤرخ في : 2000.11.15 بالإضافة إلى القرارين الصادرين بشأن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع و إعادة تلك الأموال ( القرار رقم: 56/186 والقرار رقم : 57/244 المؤرخين في: 2002.12.01.

## -02- منظمة الشفافية الدولية:

تعد من أكثر المنظمات الدولية غير الحكومية نشاطا وفعالية في مجال مكافحة الفساد في العالم ، قد أنشأت سنة 1993 ومقرها برلين، ويعود الفضل للألماني " بيتر ايجن" في تأسيسها، وهي من أكبر المنظمات في مجال إعداد الدراسات والإحصائيات والجداول الخاصة بترتيب الدول من حيث انتشار الفساد وتسعى إلى زيادة فرص مساعلة الحكومات ومحاربة الفساد بها وهي ممثلة في اغلب دول العالم بما فيها الجزائر ( الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد ) وترى المنظمة انه لايمكن مكافحة الفساد إلا من خلال :

- نشر التقارير المتعلقة بالفساد وفضح الجهات التي تمارسه سرا وعلانية لزيادة الوعي العالمي من خلال الفروع للمنظمة في مختلف الدول .
- إعداد دراسات ميدانية عن الفساد على مستوى الصحة التربوية والتعليم والقضاء والشرطة وعقد ندوات لمناقشة ظاهرة الفساد وسبل مواجهتها .
- التحالف الدولي لمحاربة الفساد ودعم الفروع المحلية للمنظمة .



-03- المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد:

التي تأسست في مؤتمر برلماني دولي عقد في كندا وهي منظمة معنية بتعزيز مبادئ المساءلة والنزاهة والشفافية وقد توسعت لتضم أكثر من 250 برلماني من 72 بلداً، وتقوم بدور التنسيق العالمي بين مختلف البرلمانيين ، أما فروعها الإقليمية فتعمل على تفعيل قدرة البرلمانيين في مواجهة قضايا الفساد .

وتسعى المنظمة إلى وضع دليل للبرلمانيين لكيفية السيطرة على الفساد وتوفير مادة تدريبية للبرلمانيين على موضوع الموازنة و المراقبة المالية وإصدار مدونة سلوك البرلمانيين وقياس أداء الدور الرقابي للبرلمانيين

-04- البنك الدولي :

بني البنك الدولي منذ سنة 1996 خطة لمساعدة الدول في مواجهة الفساد ومحاصرته ، تتضمن تشخيص ظاهرة الفساد وأسبابها وعواقبها ، وإدخال إصلاحات على أنظمة الدولة من الناحية التشريعية والإدارية والاقتصادية ، وإشراك المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام في مكافحة الفساد .

-05- منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCED) :

وهي منظمة دولية ، اضطلعت بدور قيادي من الناحية الدولية، في نطاق مكافحة الرشوة، والفساد، منذ سنة 1989، وتتركز أهم مجهوداتها فيمايلي :

أصدرت توصيات عام 1994 بشأن الرشوة، في تبادلات الأعمال الدولية ، بحيث دعت الدول الأعضاء إلى تحديد معايير فاعلة لمحاربة رشوة الموظفين الرسميين الأجانب وقد تم مراجعة التوصيات السابقة سنة 1997،

- الفساد في المشتريات الممولة بالمساعدات، حيث أصدرت المنظمة في ماي 1996 التوصيات الخاصة، بمكافحة الفساد في المشتريات الممولة بالمساعدات والتي تدعو إلى اعتماد مجموعة من التدابير لمنع الممارسات الفاسدة، في المشتريات التي يتم تمويلها بمساعدة خارجية،

-06- الجهود الأوروبية لمحاربة الفساد:

إن الدول الأوروبية ، كانت السبابة في دق ناقوس الفساد مبكرا إذ بدأت الجهود بإصدار توصيات صادرة عن مؤتمر وزراء العدل الأوروبيين المنعقد في دورته 19 بما لطا، وتم تأكيدها في الدورتين : 21 و 22 واستجابة لكل التوصيات تم وضع برنامجا لمكافحة الفساد من طرف وزراء العدل الأوروبيين، كما أوصى رؤساء دول وحكومات مجلس أوروبا ، بوضع أجهزة قانونية دولية لمحاربة الفساد ، ويعتبر القرار رقم : 24/97 المتخذ من طرف اللجنة الوزارية نقطة تحول هامة في مكافحة الفساد، على الصعيد الاوروبي ، حيث تتضمن المبادئ العشرين التي ينبغي التقييد بها لمكافحة الفساد.

غير أن أهم الجهود الأوروبية هذا المجال هو إصدار اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا

لاتفاقيتين

الأولى:

الاتفاقية الجنائية حول الفساد الموقعة بستراسبورغ في : 27.01.1999 والتي دخلنا حيز التنفيذ في: 01.07.2002 وكذا البروتوكول الإضافي الملحق بها والموقع أيضا بستراسبورغ في : 15.05.2003، الذي دخل حيز التطبيق في : 01.02.2005 .

الثانية:

الاتفاقية المدنية ، حول الفساد ، الموقعة بستراسبورغ في : 04.11.1999 ودخلت حيز التنفيذ في: 01.11.2003.

كما تجدر الإشارة أن الاتحاد الأوروبي ، هو السباق في مجال مكافحة الفساد ، والتصدي له مقارنة بمجلس أوروبا، واهم انجازاته، اتفاقية الاتحاد الأوروبي، بشأن حماية المصالح المالية، والمعتمدة بمجلس الاتحاد الأوروبي، في: 26.07.1996، بالإضافة إلى اتفاقية مكافحة الفساد، بين موظفي الجماعات الأوروبية، أو موظفي الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، في : 26.05.1997

#### -07- منظمة الدول الأمريكية:

لقد أدركت منظمة الدول الأمريكية مبكرا خطورة ظاهرة الفساد وتصدت لها بإبرام الاتفاقية للبلدان الأمريكية لمكافحة الفساد في مارس 1996 ودخلت حيز التنفيذ في : 06.03.1997 وتدعو هذه الاتفاقية إلى تجريم الفساد المحلي والرشاوى الدولية ، كما تتضمن مجموعة من الإجراءات الوقائية من الفساد، وتنظيم التعاون بين أطرافها وتبادل المعلومات والتحقيقات وتسليم المجرمين.

- 08- واقع الفساد في الجزائر :

- الجزائر بداية بعد الاستقلال مباشرة مرت بمرحلة انتقالية امتدت بثلاثة سنوات ، إلا انه بعد ذلك وفي سنة 1967 إلى غاية سنة 1978 تم وضع إستراتيجية للنمو الاقتصادي والاجتماعي وأعطيت الأولوية للقطاع الصناعي العمومي ، حيث صاحبت هذه المرحلة ، انتشار الممارسات الفاسدة والتي حاولت استغلال الإصلاحات لتشكيل الثروة الطائلة .

ولقد ارجع البعض أسباب تفشي الفساد الكبير إلى عملية التصنيع السريعة ، عن طريق سياسة الاستثمار الهائلة والمكلفة والتي اعتمدت أساسا على اللجوء المبالغ فيه إلى الخارج ، من اجل استيراد التكنولوجيا ، بالإضافة إلى استيراد المتزايد ، للمنتجات والخدمات المتنوعة وقد نتج عن هذه السياسة تبذير وتبديد الأموال العمومية ، واصراف كبير نتيجة سوء التسيير ، الذي تميزت به المؤسسات الصناعية العمومية، والفساد ازداد اتساعا وتطورت أساليبه في العهدة التي تلت فترة التصنيع وهي الفترة الممتدة بين (1980/1989) ، وهذا بالرغم من محاولات السلطة الحاكمة آنذاك الحد من تفشي هذه الآفة، رغم الإصلاحات الاقتصادية التي بدأت سنة 1980 والتي أدت إلى زيادة نمو الاستثمار والواردات ، إلا إن دائرة الفساد اتسعت أكثر.

أما فترة التسعينيات (1990 إلى 2000) فقدت شهدت انتشار كبيرا وملفت للانتباه للفساد ونهب لموارد الدولة وممتلكاتها، من قبل شرذمة من الفاسدين، في مختلف القطاعات و المؤسسات العمومية وقد زادت الأزمة الأمنية التي عاشتها الجزائر آنذاك ، من فرص تفشي هذه الظاهرة، وكذا الإصلاحات السياسية ( تبني التعددية السياسية) والاقتصادية ( التخلي عن الاقتصاد الموجه والتحول الى الاقتصاد الحر) التي تبنهاها المشرع في ظل دستور 1989 و تغلغل الفساد في القطاعات الإستراتيجية، للدولة والى تركيز الثروة في يد قلة من رجال المال والأعمال.

حيث برزت ظاهرة الرشوة بحددة في هذه المرحلة الانتقالية والتي تم التنازل فيها عن ممتلكات الدولة بمبالغ رمزية إلى أشخاص نافذين في السلطة تحولوا في فترة وجيزة إلى رجال أعمال فاسدين

غير انه بداية من سنة 2000 إلى غاية يومنا هذا وقع تحولا كبيرا في منظومة القيم أدت إلى شيوع ثقافة الفساد والإفساد ، حيث شهدت هذه الفترة تفشي غير مسبوق ولا مثل له في الدول النامية لظاهرة الفساد، والتي مست كل القطاعات دون استثناء، وما ساهم في تفاقمها هو الإصلاحات الكبيرة التي قامت بها الحكومة، في مختلف الميادين بصورة متسارعة ، دون البحث

في عواقبها من جهة والهبوط المالية المترتبة عن ارتفاع إيرادات النفط التي بلغت 500 مليار دولار، خلال العشرة سنوات الأخيرة

كما يرجع بعض المحللين أسباب زيادة جرائم الفساد عموما و الجرائم الاقتصادية وقضايا الاختلاس والرشوة خصوصا في السنوات الأخيرة ، إلى عدم نجاعة آليات المراقبة التي تعتمد عليها الجزائر في متابعة صرف الميزانيات الضخمة ، المخصصة لتمويل المشاريع للبنى التحتية والنقص الكبير في عدد القضاة المكلفين بمعالجة هذه القضايا ، الشيء الذي جعل رئيس الجمهورية يعطي أهمية كبيرة لهذه الظاهرة إذ اقترح في مسودة التعديل الدستوري القادم إلى وضع مادة تجرم ظاهرة الفساد والرشوة بوجه خاص تجعلها تصنف ب ((خيانة الوطن)) نظرا للضرر الذي تسببه في نخر الاقتصاد الوطني والبنى التحتية وغيرها من الأضرار التي تم الإشارة إليها سابقا.

- الهيئات المتخصصة في مكافحة الفساد:

فرضت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بموجب المادة 06 منها على جميع الدول المنطوية تحت لوائها بضرورة إنشاء هيئة أو عدة هيئات لمنع الفساد و مكافحته ولتنفيذ هذا الالتزام عمدت الجزائر إلى إصدار القانون رقم: 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المعدل والمتمم والذي نص في بابه الثالث على تنصيب الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته وتدعيما للجهود الرامية إلى مكافحة الفساد وتعزيز آليات المحافظة على المال العام وبالنظر إلى الطبيعة الوقائية التي غلبت على الهيئة التي أنشأها قانون الوقاية من الفساد ومكافحته قام المشرع بإصدار الأمر رقم: 05/10 المتمم لقانون الوقاية من الفساد ومكافحته والذي بموجبه تم تدعيم الترسانة المؤسساتية لمكافحة الفساد بجهاز ثاني بتاريخ : 2009.12.13 هو المتمثل في الديوان الوطني لقمع الفساد وهو أداة عملياتية للبحث ومعاينة جرائم الفساد وبذلك يكون المشرع الجزائري قد قضى على النقائص والثغرات التي كانت تعيق سياسة مكافحة الفساد في ظل قانون رقم : 01/06.

## الخاتمة:

يؤدي الفساد في ظل غياب الحكم الراشد إلى نتائج سياسية اقتصادية واجتماعية في غاية الخطورة تمس جميع الجوانب خاصة الفقراء وذلك من خلال حصولهم على ادني مستويات الخدمات الاجتماعية وإبعادهم عن المشاركة السياسية وإضعافهم ، كما يؤدي الفساد إلى نشر

ثقافة الفساد والقابلية للفساد وهو أمر خطير على المجتمع وعلاقات الأفراد وعلى الدولة في حد ذاتها.

ومن خلال ما سبق يتضح أن الآليات والأسس التي وضعتها الجزائر لتعزيز الحكم الرشيد قد تفشل إذا لم تأخذ مسألة مكافحة الفساد بجديّة ووضوح مما يزيد وضع الفقراء سوء . كما تبين بعض المؤشرات للسنوات الأخيرة تراجع فعالية الحكومة وزيادة الفساد وتراجع هيئات الرقابة ، مما شجع على استفحال ظاهرة الفساد وعليه تم وضع آليات جديدة لمكافحة هذه الظاهرة منها الديوان المركزي لمكافحة الفساد الذي تم إنشائه من طرف رئيس الجمهورية السيد /عبد العزيز بوتفليقة، إضافة إلى مراجعة القوانين الدستورية الحالية المتعلقة بمكافحة ظاهرة الفساد واقتراح مواد جديدة ، يتم اقتراحها من الأطراف المشاركة في التعديل الدستور الجديد وقد اقترحت مادة تجرم الفساد وتصنفه بـ (( الخيانة الوطنية )) وهذا من أجل الحد من انتشاره والقضاء عليه نهائياً.

### قائمة المراجع :

#### - المراسيم والأوامر الرئاسية

- 01 - المرسوم الرئاسي رقم : 128/04، المؤرخ في: 19.04.2004 يتضمن التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والمعتمد من طرف جمعية الأمم المتحدة ، بتاريخ : 2003.10.31.
- 02 - المرسوم الرئاسي رقم : 137/06 ، المؤرخ في: 10.04.2006، يتضمن التصديق على اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمكافحة الفساد.
- 03 - القانون رقم : 01/06 المؤرخ في: 20.02.2006 ، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، الجريدة الرسمية العدد 14 لسنة 2006، المعدل والمتمم بموجب الأمر رقم : 05/10 بتاريخ 26.08.2006 ، الجريدة الرسمية العدد 50 لسنة 2010 ، المعدل والمتمم بموجب القانون رقم : 15/11 بتاريخ: 02.08.2011 الجريدة الرسمية العدد 44 لسنة 2011.
- 04 - الأمر رقم: 04/97 بتاريخ: 11.01.1997 المتعلق بالتصريح بالتملكات الجريدة الرسمية العدد 03 سنة 1997.
- 05 - التعليم رقم 03 بتاريخ: 03.12.2009 الصادرة عن رئيس الجمهورية ، المتعلقة بتفعيل مكافحة الفساد .

- 06 - التعليم رقم 01 بتاريخ: 11.04.2011 الصادرة عن الوزير الأول تتعلق بإضفاء المرونة على إجراءات التوظيف.
- الكتب
- 07 - بلال أمين زيف الدين، ظاهرة الفساد الإداري في الدول العربية والنتشريع المقارن، دائرة الفكر الجامعي الإسكندرية 2009
- 08- هشام الثمري، إيثار الفتلي، الفساد الإداري والمالي وأثاره الاقتصادي والاجتماعي، دار اليازوري عمان 2011.
- 09 - حنان سالم، ثقافة الفساد في مصر، دار مصر المحروسة القاهرة. الطبعة الأولى 2003
- 10 - حسنين المحمدي بوادي، الفساد الإداري لغة المصالح، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية 2008.
- 11 - محمود محمد معايرة، الفساد الاداري وعلاجه في الشريعة الاسلامية، دراسة مقارنة بالقانون الاداري، دار الثقافة عمان 2011.
- 12 - محمد المدني بوساق، التعريف بالفساد وصوره من الوجة الشرعية، دار الخلدونية، الجزائر 2004
- 13 - نيكوس باساس وآخرون، الدليل التشريعي لتنفيذ اتفاقية الأمم لمكافحة الفساد، شعبة شؤون المعاهدات، مكتب الأمم المتحدة، المعني بالمخدرات والجريمة، منشورات الامم المتحدة نيويورك 2006
- 14 - سليمان عبد المنعم، ظاهرة الفساد، دراسة في مدى مواءمة التشريعات العربية، لاحكام اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد، برنامج ادارة الحكم في الدتل العربية، برنامج الامم المتحدة الانمائي . [WWW.UNdp.org/arabic](http://WWW.UNdp.org/arabic) ، pogar ، 2010.02.03 .
- 15 - اسامة السيد عبد السميع، الفساد الاقتصادي واثاره على المجتمع — دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية 2009.
- 16 - عصام عبد الفتاح مطر، جرائم الفساد، دار الجامعة الجديدة الاسكندرية 2011.
- 17 - احمد انور، الفساد والجرائم الاقتصادية في مصر، مصر العربية للنشر، القاهرة، 2001.

- 18 - احمد أبودية واخرون ، نظام النزاهة العربي، في مواجهة الفساد، منظمة الشفافية الدولية، المركز اللبناني للدراسات ، مطبعة تكنو بورس ، بيروت ، بدون تاريخ نشر .
- 19 - كريمة كمال ، فساد الكبار ، الرشاوى ، العمولات ، ونهب المال العام ، مطابع روز اليوسف الجديدة ، القاهرة 1996.
- 20 - معد خليل العمر، جرائم الاحتيال وأثارها في التنمية ، مركز الدراسات والبحوث ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض، 2004.
- 21 - محمد جمال مظلوم ، الفساد ، الاسباب والتداعيات وطرق المعالجة ، كراسات استراتيجية خارجية، العدد 32 ، مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية ، لندن ، افريل 2000.
- 22 - ناصر عبد الناصر ، دور البرلمانات والبرلمانيين في مكافحة الفساد، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، دمشق ، 2010.
- 23 - سوزان روز اكرمان ، الفساد والحكم ، الاسباب، العواقب والاصلاح ، ترجمة فؤاد سروجي ، دار الاهلية ، عمان 2003.
- 24 - سيد شوربجي عبد المولى ، مواجهة الجرائم الاقتصادية في الدول العربية ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، الرياض ، 2006
- 25 - عبيدي الشافعي ، قانون الوقاية من الفساد ومكافحته ، درا الهدى ، عين مليلة 2008.
- 26 - عبير مصلح ، النزاهة الشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد ، الائتلافي من اجل النزاهة والمساءلة ، رام الله فلسطين ، 2007.
- 27 - عبد الرزاق مقري، الحكم الصالح واليات مكافحة الفساد ، دار الخلدونية ، الجزائر، 2005.
- رسائل الماجيستر والدكتوراه :

- 28- عبدو مصطفى ، تأثير الفساد السياسي في التنمية المستدامة ، حالة الجزائر 1995-2006 ، رسالة ماجيستر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة باتنة . 2008
- 29- عثمانى فاطمة ، التصريح بالامتلاكات ، كالية لمكافحة الفساد الإداري في الوظائف العمومية للدولية ، رسالة ماجيستر ، كلية الحقوق ، جامعة تيزي وزو . 2011.

- 30- حاحة عبد القادر ، الآليات القانونية ، لمكافحة الفساد الإداري في الجزائر ، رسالة دكتوراه ، جامعة محمد خيضر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة 2013
- 31- منصورات سهيلة ، الفساد الاقتصادي وإشكالية الحكم الراشد وعلاقتها بالنمو الاقتصادي ، جامعة الجزائر ، رسالة ماجستير الجزائر 2006/2005
- **المجلات**
- 32- بشير مصيطفى ، الفساد الاقتصادي ، مجلة دراسات اقتصادية ، مركز البصيرة للبحوث والدراسات الانسانية ، العدد 06 دار الخلدونية ، الجزائر ، 2004.
- 33 - جباري عبد الحميد ، قراءة في قانون الوقاية من الفساد ومكافحته ، مجلة افكر البرلماني ، مجلس الأمة، الجزائر، العدد 15 ، 2007.
- 34 - دنيش لبنى ، حوحو رمزي ، الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته ، مجلة لاجتهاد القضائي ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بسكرة، 2009.
- 35- دردوش فاطمة فضيلة ، مجلة دراسات اجتماعية ، مركز البصيرة ، العدد 04 ، دار الخلدونية، الجزائر، افريل 2010.
- 36- دلنדה سامية ، ظاهرة تبييض الاموال ومكافحتها والوقاية منها ،، نشرة القضاة ، وزارة العدل ، الجزائر، العدد 60 ، 2006.
- 37- هلال مراد ، الوقاية من الفساد ومكافحته في التشريع الجزائري على ضوء القانون الدولي ، نشرة القضاة ، وزارة العدل ، العدد 60 ، 2006.
- 38- زياد عربية بن علي ، الاثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد في الدول النامية ، مجلة الامن والقانون ، كلية الشرطة دبي ، العدد 01 ، 2002.
- 39 - محمد محمود الدنبيات ، اثر الرشوة على النظام الاقتصادي والتنمية ، الرشوة وخطورتها على المجتمع، المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب، الرياض 1992.
- 40 - نواف سالم كنعان، الفساد الاداري والمالي، اسبابه ، اثاره، وسائل مكافحته ، مجلة الشريعة والقانون ، جامعة الامارات العربية المتحدة، كلية القانون ، العدد 33 ، 2008.
- 41- عبد الرحمن العيدكان ، استراتيجيات ومهارات مكافحة الفساد الاداري، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب ، اكااديمية نايف للعلوم الاسلامية، الرياض ، المجلد 12 ، العدد 23 1997.



- 42- عنتره بن مروزق ، المقاربة الاسلامية في تحديد مفهوم الفساد ، المجلة العربية للعلوم السياسية العدد 30 ، مركز دراسات ، الوحدة العربية ، بيروت ، 2011.
- 43- عبد الحليم مشري ، عمر فرحاتي، الفساد الإداري ، مدخل مفاهيمي، مجلة الاجتهاد القضائي ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة بسكرة 2009.
- **الملتقيات والندوات :**
- 44- عز الدين بن تركي ، الفساد الاداري اسبابه ، اثاره وطرق مكافحته ، اشارة للتجارب بعض الدول، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة .2012
- 45- عبد الله حمد الجبوس، الفساد ، مفهومه واسبابه وسبيل القضاء عليه رؤية قرآنية، المؤتمر العربي للدولي لمكافحة الفساد ، اكااديمية نايف للعلوم الامنية ، مركز الدراسات والبحوث ، الرياض ، 2003
- 46- عبد الرحمن قصاص ، مفهوم الفساد والافساد في ضوء آيات القران الكريم ، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد ، اكااديمية نايف للعلوم الامنية، الرياض 2003
- 47- عبد القادر شيخلي ، دور القانون في مكافحة الفساد الاداري والمالي ، النزاهة والشفافية والادارة ، المنظمة العربية للتنمية الادارية ، القاهرة 2006 .
- 48- عمر صدوق ، مظاهر واسباب الفساد وسبل علاجه في الجزائر، ملتقى وطني حول مكافحة الفساد وتبييض الاموال ، كلية الحقوق جامعة تيزي وزو ، 2009.
- 49- عطا الله خليل، مدخل مقترح لمكافحة الفساد في العالم العربي، مكافحة الفساد في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتنمية الادارية، القاهرة ، 2009
- 50- صالح حسن كاظم ، الجهود الدولية لمنع الفساد ومكافحته ، مؤتمر مكافحة الفساد في العراق ، جامعة المنصور ، العراق ، 2010.
- 51- نبيلة عيساوي ، جريمة الرشوة في ظل قانون مكافحة الفساد ، الملتقى الوطني الأول حول الجرائم المالية، جامعة قالمة . 2007.
- 52 - ضريفي محمد ، التصريح بالامتلاك كالية للوقاية من الفساد ومكافحته .
- 53 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ( UNDP )، الفساد والحكم الراشد، ورقة مناقشة رقم 03 نيويورك 1987